

قرارات

جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك

قرارات الاجتماع الثالث للعام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٤

للجنة إصدار شهادات تجديد سريان التصاريح / التراخيص

السنوية المشكلة بالجهاز المنعقد يوم الأربعاء

الموافق ٢٠٢٣/٨/٩

م	الموضوع	القرار
١١	مذكرة بشأن تجديد سريان تراخيص مزاولة نشاطي إنتاج / توزيع طاقة كهربائية لبعض الشركات الخاصة .	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الاجتماع قررت اللجنة الموافقة على إصدار شهادات تجديد سريان تراخيص مزاولة نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية لمدة عام يبدأ من تاريخ نهاية تجديد السريان السابق للشركات التالية، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة، مع قيام الإدارة التنفيذية للجهاز بتطبيق الغرامات الواردة باللائحة التنفيذية لقانون الكهرباء رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٥ بشأن تجاوز المدة الزمنية لتجديد التراخيص :
		١ - الشركة المصرية للمنتجات السياحية - رخصة رقم (٣٣) / توزيع) - السنة الثانية.
		٢ - شركة انترو لتوزيع وإدارة الطاقة - رخصة رقم (٧٣) / توزيع) - السنة الرابعة .
		٣ - شركة كابيتال إلكترونيك لتوزيع الكهرباء - رخصة رقم (٧٠) / توزيع) - السنة الخامسة.
		٤ - شركة التوكل لتوزيع الكهرباء - رخصة رقم (٨١) / توزيع) - السنة الثانية .
		٥ - شركة المجموعة الاستشارية للمنتجات السياحية والاستثمار - رخصة رقم (٧٩) / توزيع) - السنة الثانية.

القرار	الموضوع	م
<p>في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الاجتماع قررت اللجنة الموافقة على تجديد تصريح إنشاء شبكة توزيع طاقة كهربائية للشركة التخصيصية للكهرباء بمشروع المجمع السكني مكاني الكائن في: القطعة رقم (٧٠ أ) بمنطقة المستثمرين الجنوبية - التجمع الخامس - القاهرة الجديدة لمدة عام ثان يبدأ من تاريخ نهاية التصريح السابق، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن .</p>	<p>مذكرة بشأن طلب الشركة التخصيصية للكهرباء لتجديد تصريح إنشاء شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مكاني - التجمع الخامس .</p>	<p>٢)</p>
<p>في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الاجتماع قررت اللجنة الموافقة على ما يلي :</p> <p>أولاً- إصدار شهادة تجديد سريان التراخيص للشركات العاملة ضمن برنامج تعريفية التغذية للسنة السادسة وذلك لمدة عام يبدأ من تاريخ نهاية تجديد سريان الترخيص السابق الممنوح للشركتين التاليتين ضمن المرحلة الأولى، وفقاً للقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن، مع قيام الإدارة التنفيذية للجهاز بتطبيق الغرامات الواردة باللائحة التنفيذية لقانون الكهرباء رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٥ بشأن تجاوز المدة الزمنية لتجديد التراخيص:</p> <p>١ - انقضى ٥٠ للطاقة المتجددة - رخصة رقم (١٨) / SFIT .</p> <p>٢ - انقضى ١ للطاقة المتجددة - رخصة رقم (٤٥) / SFIT .</p> <p>ثانياً - إصدار شهادة تجديد سريان التراخيص للشركات العاملة ضمن برنامج تعريفية التغذية للسنة السادسة وذلك لمدة عام يبدأ من تاريخ نهاية تجديد سريان الترخيص السابق الممنوح للشركات التالية ضمن المرحلة الثانية، وفقاً للقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن، مع قيام الإدارة التنفيذية للجهاز بتطبيق الغرامات الواردة باللائحة التنفيذية لقانون الكهرباء رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٥ بشأن تجاوز المدة الزمنية لتجديد التراخيص:</p> <p>١) انقضى ٣ للطاقة المتجددة - رخصة رقم (٦٩) / SFIT .</p>	<p>مذكرة بشأن تجديد سريان التراخيص الصادرة لبعض الشركات العاملة بنظام تعريفية التغذية بالمرحلتين الأولى والثانية .</p>	<p>٣)</p>

م	الموضوع	القرار
		<p>٢ - انفتي بنبان ببارك للطاقة الشمسية - رخصة رقم (١٢) / SFIT .</p> <p>٣ - ام ام آي دي ٣٠ للطاقة المتجددة - رخصة رقم (٢٣) / SFIT .</p> <p>٤ - فونيكس للطاقة ١ - رخصة رقم (٢٥) / SFIT .</p> <p>٥ - الدلتا للطاقة المتجددة - رخصة رقم (٢٢) / SFIT .</p> <p>٦ - حورس للطاقة الشمسية - رخصة رقم (٦٥) / SFIT .</p> <p>٧ - أتين للطاقة الشمسية - رخصة رقم (٦٦) / SFIT .</p> <p>٨ - سي سي جي اي للطاقة المتجددة مصر سولار ١ - رخصة رقم (١٩) / SFIT .</p> <p>٩ - اس بي انرجي ايجيبت - رخصة رقم (١٥) / SFIT .</p> <p>١٠ - أكوا بن بان وان للطاقة - رخصة رقم (٢٧) / SFIT .</p> <p>١١ - ألكوم للطاقة - رخصة رقم (٢٤) / SFIT .</p> <p>١٢ - سي كي لأنظمة الطاقة الشمسية والطاقة المتجددة - رخصة رقم (٢) / SFIT .</p>
٤)	مذكرة بشأن إصدار شهادة تجديد سريان الترخيص الصادر للشركة الوطنية لمحطات توليد الطاقة الكهربائية والحرازية فى دامفي	<p>فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الاجتماع قررت اللجنة الموافقة على تجديد سريان الترخيص الممنوح للشركة الوطنية لمحطات توليد الطاقة الكهربائية والحرازية المركبة فى دامفي رقم (٤٠) / إنتاج) بمشروع مصنع دو اند مور للصناعات الغذائية - دامفي للصناعات الغذائية بقدرة (١) م.و بنظام الاستهلاك- الذاتى باستخدام تكنولوجيا التوليد المزدوج (غير مرتبطة بالشبكة القومية للكهرباء) للسنة الثانية وذلك لمدة عام يبدأ من نهاية تجديد سريان الترخيص السابق، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن.</p>

الرئيس التنفيذى

الدكتور/ محمد موسى عمران